


C 70  
C 48  
264  
وزارة الزراعة اللبنانية  
دائرة الارشاد الزراعي

وزارة الزراعة اللبنانية  
دائرة الارشاد الزراعي



# التعليم الزراعي الرئيسي في لبنان

النشرة رقم ٤٥  
١٩٦٧



بقلم  
الدكتور خليل شوري

مراجعة: ريشار معلوف

الجمهورية اللبنانية  
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية  
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

ترسل هذه النشرة  
مجاناً لمن يطلبها من  
دائرة الارشاد  
الزراعي - وزارة  
الزراعة - بيروت  
او من مراكز  
الارشاد في الملحقات

MEAN 200

# التعليم الزراعي الرسمي في لبنان

## المقدمة

ينهض التعليم الزراعي الرسمي في لبنان نهوضاً عاماً شاملاً يجمع المعرفة إلى التطبيق والتعليم النظري إلى التعليم العملي .

وهو على مرحلتين :

- مرحلة فنية ثانوية

- مرحلة عملية

١ - المرحلة الفنية الثانوية :

تهدف إلى اعداد فنيين في الزراعة والثروة الحيوانية وتدريبهم عملياً على احدث الاعمال المحسنة في مختلف حقولها وتخصيصهم بفرع معين او اكثر حسباً تقتضيه الظروف الزراعية ومجالات العمل .

وترتكز هذه المرحلة على مدرسة زراعية واحدة .  
مركزها الفنار في ضواحي بيروت . ومدة الدراسة فيها ثلاث سنوات .

وقد بلغ عدد خريجي هذه المدرسة منذ تاريخ انشائها عام ١٩٤٣ وحتى آخر عام ١٩٦٧/ ثلاثمائة خريج .

٧٠٪ منهم يعملون في وزارة الزراعة ومصالحها المستقلة.

٥٪ في حقل تجارة الادوية والاسمدة الزراعية.

١٥٪ في اراضيهم او في القطاع الخاص.

كما وان هناك ١٠٪ من الخريجين تابعوا او ما زالوا

يتابعون تحصيلهم الزراعي العالي في الجامعات الاجنبية .

٢ - مرحلة التعليم الزراعي العملي:

حول قانون تنظيم المدارس الزراعية الرسمية الصادر

بتاريخ ١٧/٨/١٩٦٢ المدارس الزراعية الابتدائية القديمة الى

مدارس زراعية عملية مدة الدراسة فيها سنة واحدة وينتسب

اليها عادة ابناء المزارعين الذين لا يقل عمرهم عن ١٦ سنة

والعائشون في بيئة زراعية ومستواهم العلمي هو بمستوى الشهادة

الابتدائية .

ويهدف المنهاج الجديد للتعليم الزراعي العملي الى ايجاد

اياد عاملة كفوة تسد الفراغ الذي تشكو منه البلاد في حقلها

تربية الحيوان والزراعة على مختلف انواعها .

وترتكز هذه المرحلة على ايجاد تسع مدارس عملية موزعة

على اربع من محافظات لبنان الخمس (باستثناء محافظة بيروت).

تباشر الدراسة في اربع منها كخطوة اولى هي : العبدية في لبنان

الشمالي ، غزير في جبل لبنان ، ناصرية رزق في البقاع ، صور

في لبنان الجنوبي .

وبعد تجهيزها والتأكد من حسن سيرها ، تباشر الدراسة

في المدارس العملية الخمس الاخرى .

وقد روعيت في انشاء هذه المدارس العملية الشروط

التالية :

- اختيار الموقع الملائم بحيث يؤمن لكل منها مساحة لا تقل عن

مئة دونم من الارض الصالحة للزراعة .

- اقامة انشاءات حديثة للابنية الرئيسية .

- انشاء مزرعة نموذجية تحتوي على :

آ - مزرع للدواجن .

ب - اسطبل للابقار .

ج - مصنع للالبان والاجبان .

د - منحل .

هـ - مشغل .

والجدير بالذكر ان هذه المدارس التي رصد لكل منها مبلغ /٦٢٢٥٠٠/ ل.ل. سوف تكون بمثابة مراكز نموذجية تجري فيها المشاهدات والدورات التدريبية التي يمكن للمزارع الاطلاع عليها والاستفادة منها .

وهكذا يعمل التعليم الزراعي الرسمي في لبنان على تهيئة مواطنين زراعيين مثقفين اختصاصيين او مجهزين لفروع التخصص ، ليسهل لهم عملهم المفيد المنتج الاشتراك في استثمار موارد وطنهم الزراعية ، فتحويل الانتاج الزراعي الى نتائج اقتصادية فعالة تؤمن لهم وللمواطنهم العيش الرغيد وفائضاً من الانتاج الزراعي الجيد الصالح للتصدير . ولتقلهم من ضجر الشهادات والبطالة الى حياة الارض على اسس علمية هي بنت التحليل والاختبار والتقدم الاجتماعي المتصاعد في وطن اغنى مافية ارضه ومناخه واخصب ما فيه ترابه ونباته ، واقوى النهضات التي تواجه حاضره ومستقبله ووسائل الحياة فيه هي نهضته الزراعية في مناطقه المتنوعة .

## مرحلة التعليم الزراعي الثانوي

ترتكز هذه المرحلة كما سبق وذكرنا على مدرسة زراعية فنية واحدة مركزها الحالي في الفنار (قضاء المتين) .

وقد مرت هذه المدرسة باطوار عديدة منذ تاريخ تأسيسها وذلك على الوجه التالي :

### ١ - تاريخ انشاء المدرسة :

ابتدأ التعليم الزراعي الثانوي الرسمي عام ١٩٤٣ بايجاد معهد ثانوي في بيروت. وقد تبين ان التعليم الزراعي بوضعه القديم لا يمكن ان يعطي الفائدة المرجوة الا اذا روعيت التطورات العلمية والاجتماعية الراهنة وحاجة البلاد الملحة الى اشخاص اختصاصيين لفروع معينة وفقاً لانواع الزراعات القائمة والثروة الحيوانية والى تخصيص الاراضي الكافية لاجراء التمارين والتطبيقات العملية والتجهيزات الضرورية الكافية والى تعديل مناهج التدريس

اسبوع من موعد المباراة التي يحددها وزير الزراعة  
مرفقاً هذا الطلب بالمستندات التالية :

- صورة اخراج قيد .

- نسخة مصدقة عن الشهادة الرسمية التي يحتملها .

- نسخة عن سجله العدلي على ان لا يعود تاريخها الى  
اكثر من شهر واحد من تاريخ تقديم الطلب .

- شهادة صحية من طبيب رسمي في وزارة الصحة العامة .

ويعنى من المباراة حملة القسم الثاني من شهادة البكالوريا  
البنائية او ما يعادلها رسمياً .

ب - مواد المباراة :

تعلم وزارة الزراعة في ثلاث صحف محلية وبواسطة  
الاذاعة البنائية عن موعد المباراة ويكون ذلك في النصف  
الاول من شهر ايلول من كل سنة .

وتشمل مباراة الدخول المواد الخطية التالية :



يتدرب طلاب المدرسة الزراعية الفنية الثانوية على انشاء الحدائق وتنسيقها .

٢ - شروط الانتساب :

آ - شروط القبول :

يجب على كل مرشح ان يكون :

- لبنانياً اتم الخامسة عشرة من عمره ولم يتجاوز العشرين

- حائزاً على شهادة الدروس الابتدائية العالية (بريفيه)  
او ما يعادلها رسمياً .

- سليم البنية .

وعليه ان يقدم طلباً الى دائرة التعليم الزراعي قبل

المدة	المعدل	
ساعتان	٢	مسابقة انشاء باللغة العربية
ساعتان	١	مسابقة انشاء باللغة الاجنبية
ساعتان	٢	مسابقة العلوم الطبيعية
ساعتان	٢	مسابقة في الفيزياء والكيمياء
ساعتان	٢	مسابقة في الرياضيات

#### ج - اللجنة الفاحصة :

يعين وزير الزراعة اعضاء اللجنة الفاحصة بموجب قرار يصدره لهذه الغاية ويرأس هذه اللجنة المدير العام لوزارة الزراعة او من ينتدبه .

ويختار رئيس اللجنة الاسئلة بالتعاون مع اعضاء اللجنة ويؤمن سرية طبعها واستنساخها ولا تفتح المسابقات الا بعد نهاية تصحيح جميع المواد وبحضور اللجنة الفاحصة التي يعود اليها حق الفصل بجميع الخلافات التي قد تحصل في المباراة، وتنظم بيانات باسماء الفائزين وفقاً لدرجات نجاحهم .

#### د - تعيين الطلاب :

يجري تعيين الطلاب الفائزين في مباراة الدخول في الوقت الحاضر بموجب مرسوم يصدر بناء على اقتراح وزير الزراعة واستناداً الى محضر اللجنة الفاحصة .

وقد حدد العدد الاقصى للطلاب الذين يمكن قبولهم في الصف الاول بثلاثين طالباً .

#### هـ - رسم الدخول :

يساهم الطلاب المقبولون في مباراة الدخول والفائزون في امتحانات الترفيع بمبلغ قدره خمس عشرة ليرة لبنانية تدفع كرسم دخول ، وتودع هذه الاموال امانة لحساب دائرة التعليم الزراعي في صندوق الخزينة اللبنانية .

وتصرف في سبيل النشاطات المدرسية (كتخصيص جوائز للطلاب الفائزين وتأمين نفقات الرحلات الزراعية وشراء كتب ، واستئجار افلام زراعية ، وشراء ادوات للرياضة ... الخ) .

و - بدء السنة الدراسية :

تبدأ الدروس يوم الاثنين الذي يلي اليوم الاول من شهر تشرين الاول من كل سنة .

٣ - الجهاز التعليمي :

يتألف الجهاز التعليمي من اساتذة مهندسين زراعيين واطباء بيطريين هم من الاختصاصيين في الفروع التي كلفوا تدريسها وقد كسبوا خبرة سنوات عديدة في حقل التعليم الزراعي بمستواه الثانوي .

وقد حدد قانون التعليم الزراعي هيئة التدريس في المدرسة الزراعية الفنية الثانوية على اساس اساتذة فنيين في الملاك الدائم كما يلي :

عدد	
١	مدير - مهندس زراعي
٣	مهندس زراعي
١	مهندس كيميائي
١	طبيب بيطري او مهندس اختصاصي بتربية الحيوان

٢	مساعد فني زراعي ، مدرب
١	مساعد فني مهني
١	محاضر كيميائي

هذا بالاضافة الى بعض الاساتذة الاختصاصيين من ذوي الخبرة والذين سيتابعون التدريس بالساعة نظراً للحاجة اليهم .

٤ - نظام معيشة الطلاب

تجهيز الطلاب : على كل طالب ينتسب الى هذه المدرسة ان يجهز نفسه تجهيزاً كافياً بالثياب مع فراش واغطية هذا بالاضافة الى مقص للتقليم وسكين للتطعيم وبذلتين للعمل في الحقل «ومريول» ابيض للعمل في المختبر .

منحة الاعاشة وطريقة صرفها :

يعطى كل طالب منحة اعاشة شهرية قدرها مئة ليرة لبنانية يدفع قسمها الى تعاونية المدرسة التي تقوم بتأمين الاكل لاجلها من الطلاب .



جهاز مخبرات الكيمياء والبيولوجيا في المدرسة الزراعية الفنية الثانوية تجهيزاً كاملاً. ينفخ الخبال الواحد أمام الطلاب للقيام بالأعمال المخبرية.

وقد جعلت المدرسة داخلية بحيث يعيش فيها الطلاب استناداً الى نظام تعاوني خاص ينمي فيهم روح التعاون ويندرجهم على السلوك التعاوني ، ويعنى هؤلاء من رسوم التعليم والايواء .

##### ٥ - مباح التعليم :

- مدة الدراسة ثلاث سنوات السنة الاخيرة منها هي بمثابة سنة اختصاص في حقلي الثروة الزراعية والحيوانية .
- يخصص لكل مادة من مواد التدريس الوقت اللازم

لاجراء التطبيقات العملية . وفقاً لاحتياجها .

- يخضع الطالب لتدريب عملي اضافي لمدة شهرين خلال العطلة الصيفية اما في مركز المدرسة او خارجه .

- يقوم الطلاب برحلات علمية الى المناطق اللبنانية الزراعية كافة والى خارج لبنان عند التخرج .



يقوم طلاب المدرسة الزراعية الفنية الثانوية قبل تخرجهم برحلات علمية داخل لبنان وخارجه . ويمثل هذا الرسم مشهداً لزيارة الطلاب المتخرجين لاحد حقول التجارب التابعة لاحد المعاهد الزراعية في اليونان .



عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

رابعاً - المساحة والمهندسة الريفية والصناعات :

٣	٣	- رياضيات
٣	٢	- مبادئ علم المساحة
٢	٢	- فيزياء

خامساً - علوم زراعية :

١ - زراعة عامة :

٣	٣	- مبادئ الزراعة العامة
		٢ - اشجار مثمرة :

١ - مبادئ زراعة البساتين وانشاء المشاتل ١

سادساً - علوم اقتصادية واجتماعية :

-	٢	- تعاون زراعي
٢	-	- مبادئ في الصحة العامة

## برنامج السنة الاولى

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

اولاً - علم الاحياء :

١ - علم النبات :

٣	٣	- الشكل (المورفولوجيا)
		- وظائف الاعضاء (فسيولوجيا النبات)

٢ - علم الحيوان :

٤	-	- علم الحيوان الزراعي
-	٤	- تشريح الحيوان ووظائف الاعضاء

ثانياً - تربية حشرات نافعة :

-	٣	- تربية النحل
١	١	- تربية دودة الحرير

ثالثاً - علم الاراضي :

١ - كيمياء زراعية :

٤	٤	- كيمياء معدنية
---	---	-----------------

## برنامج السنة الثانية

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

		اولاً - علم الاحياء :
		١ - علم النبات :
١	١	- البيئة والمملكة النباتية
٢	٢	- امراض النبات
		٢ - علم الحيوان :
٣	٣	- الحشرات الزراعية
		ثانياً - تربية الحيوان :
-	٤	- مبادئ تربية الحيوان
٤	-	- تربية الدواجن
		ثالثاً - علم الاراضي :
		١ - كيمياء زراعية :
٣	٣	- كيمياء عضوية وحيوية

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

سابعاً - ثقافة عامة :

- لغة فرنسية او انكليزية

- تربية مدنية

ثامناً - تمارين مختلفة :

- تمارين عملية في الحقل

١١	٩
٣٧	٣٧

المجموع :

تاسعاً - تمارين عملية في العطلة الصيفية :

يقوم الطالب خلال العطلة الصيفية بتدريب عملي في المدارس الزراعية العملية في المحافظات يستغرق مدة شهر من ١٠ تموز الى ١٠ آب من كل سنة وذلك بمعدل ٣٥ ساعة في الاسبوع الواحد .

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

سابعاً - علوم اقتصادية واجتماعية :

١ - اقتصاد زراعي :

٤ - اقتصاد زراعي -

ثامناً - ثقافة عامة :

- لغة فرنسية او انكليزية -

- تربية مدنية -

تاسعاً - تمارين مختلفة :

٦ - تمارين عملية في الحقل -

٣ - تدريب عسكري -

٣٧ ٣٧ مجموع الساعات

عاشراً - تمارين عملية في العطلة الصيفية :

يقوم الطائب خلال العطلة الصيفية بتدريب عملي في المدارس الزراعية العملية في المحافظات يستغرق مدة شهر من ١٠ تموز الى ١٠ آب من كل سنة . وذلك بمعدل ٣٥ ساعة في الاسبوع الواحد .

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

رابعاً - المساحة والهندسة الريفية والصناعات :

٣ - رياضيات -

٢ - فيزياء -

خامساً - علوم زراعية :

١ - زراعة عامة :

٢ - زراعة المحاصيل الحقلية -

٢ - اشجار مثمرة :

٢ - زراعة الاشجار المثمرة -

٣ - زراعة اخرى :

٢ - زراعة الازهار وتنسيق الحدائق -

سادساً - علم الاحراج :

٤ - الاحراج وحفظ التربة -

## برنامج السنة الثالثة

اختصاص في الزراعة

عدد الساعات الأسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

اولاً - علم الاحياء :

١ - علم النبات :

- امراض النبات

٢ ٢

٢ - علم الحيوان :

- الحشرات الزراعية

٢ ٢

ثانياً - علم الاراضي :

١ - كيمياء زراعية :

- كيمياء زراعية

٣ ٣

ثالثاً - المساحة والمهندسة الريفية والصناعات والالات الزراعية :

- رياضيات

٢ ٢

- فيزياء

٢ ٢

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

- ٤ آلات زراعية

٣ ٣ - بناء ريفي وري

٢ ٢ - صناعات زراعية

رابعاً - علوم زراعية :

٢ ٢ - زراعة الخضمر

٢ ١ - اشجار مشمرة

خامساً - علوم اقتصادية واجتماعية :

١ - اقتصاد زراعي :

٢ - احصاء

- ٢ ادارة المزارع

- ٢ تسويق المحاصيل الزراعية

٢ - ارشاد زراعي :

٢ - الارشاد وعلم الاجتماع

سادساً - تمارين مختلفة :

٩ ٧ - تمارين عملية في الحقل

٣ ٣ - تدريب عسكري

٣٧ ٣٧ مجموع الساعات

## برنامج السنة الثالثة

اختصاص في تربية الحيوان

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

اولاً - علم الاحياء :

١ - علم الحيوان :

- امراض الحيوان العامة

- امراض الحيوان السارية

ثانياً - تربية الحيوان :

- تربية المواشي والحيوانات الاخرى

- تغذية الحيوان

- تربية وتغذية الاسماك

ثالثاً - الهندسة الريفية والصناعات :

- رياضيات

- فيزياء

- بناء ريفي

٢ ٢

٣ ٣

٣ ٣

٢ ٢

٢ -

٢ ٢

٢ ٢

- ٣

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

٢ ٢

- تصنيع المنتجات الحيوانية

رابعاً - علوم اقتصادية واجتماعية :

١ - اقتصاد زراعي :

- احصاء

- ادارة المزارع

٢ - ارشاد زراعي :

- الارشاد وعلم الاجتماع

خامساً - تمارين مختلفة :

- تدريب عسكري

- تمارين عملية في المزرعة والمحترات

سادساً - موضوعات مختلفة :

- الامراض المشتركة والقوانين الصحية

البيطرية

٢ ٢

عدد الساعات الاسبوعية  
الفصل الاول الفصل الثاني

١	١
١	١
عند الاقتضاء	
٣٧	٣٧

فن العمل في المختبر  
محاضرات  
رحلات  
مجموع الساعات

سابعاً - رحلة زراعية خارجية :

يقوم الطلاب برحلة زراعية علمية الى احدى الدول العربية او الغربية تستغرق مدة اسبوعين .

٦ - نظام الامتحانات :

أ - تقسيم الامتحانات :

تقسم الامتحانات في المدرسة الزراعية الفنية الثانوية الى  
ثلاثة اقسام :

امتحانات فصلية  
امتحانات سنوية  
امتحانات نهائية

تتألف الامتحانات الفصلية السنوية من :


- امتحانات خطية  
- تمارين عملية

اما الامتحانات النهائية فانه بالاضافة الى الامتحانات الخطية والعملية المفروض تقديمها يتوجب على الطالب الناجح ان يتقدم بعد الامتحان السنوي لامتحان نهائي امام لجنة مؤلفة من مجلس اساتذة المدرسة برئاسة مندوب عن دائرة التعليم الزراعي .

واذا لم يحصل الطالب على معدل ١١ علامة من اصل

ب - منح الشهادة :

يمنح وزير الزراعة الطلاب الناجحين في امتحان السنة الثالثة والامتحان النهائي العام «الشهادة الزراعية الثانوية»



تقام سنوياً في المدرسة الزراعية الفنية الثانوية حفلة تخرج توزع فيها الشهادات والجوائز على الطلاب الناجحين .


٧ - رابطة الخريجين :

انشئت هذه الرابطة سنة ١٩٦٢ وهدفها جمع شمل الطلاب الخريجين والمساعدة في تحسين اوضاعهم وتنظيم المحاضرات الزراعية والمساهمة في النهضة الزراعية .

٢٠ علامة لمادتين من مواد التدريس الاساسية التالية : علم الاحياء ، الكيمياء الزراعية ، مبادئ الزراعة العامة ، زراعة الاشجار المثمرة . زراعة الخضر : زراعة المحاصيل الحقلية : علم الحشرات ، علم الامراض النباتية . فلا يعتبر ناجحاً حتى لو حصل على المعدل المطلوب للترقيع ويحق له في هذه الحالة اعادة الامتحان في المادتين في دورة تشرين الدراسية المقبلة .

اما اذا تجاوز عدد المواد التي لم يحصل فيها الطالب على المعدل المطلوب المادتين ، فيعتبر راسباً مهما بلغ مجموع علاماته ولا يحق له اعادة الامتحان .

كما انه لا يجوز للطلاب الراسب اعادة سنته الا اذا كان رسوبه ناتجاً عن الغياب بالعذر المشروع المحدد في النظام الداخلي للمدرسة (فقرة التغيب) ويقرر ذلك مجلس الاساتذة .



يوضح هذا الرسم عملية انشاء مصنع الالبان والاجبان الملحق بمدرسة غزير الزراعية العملية .

شروط الانتساب :

أ - شروط القبول :

يجب على كل مرشح :

- ان يكون لبنانياً صحيح البنية اتم السادسة عشرة من عمره ولم يتجاوز العشرين .

- ان يكون من وسط زراعي وله بعض الخبرة الزراعية العملية .

## ثانياً - مرحلة التعليم الزراعي العملي

ترتكز هذه المرحلة كما سبق وذكرنا على اربع مدارس زراعية عملية حددت مراكزها على الوجه التالي :

العبده لبنان الشمالي (بوشرت الدراسة فيها سنة ١٩٦٦ - ١٩٦٧ الدراسية

غزير جبل لبنان (تباشر الدراسة فيها في تشرين الاول ١٩٦٧)

ناصرية رزق البقاع (لا تزال قيد الانشاء)

صور لبنان الجنوبي (لم تباشر الانشاءات فيها بعد)

اهداف هذه المدارس :

اعداد مزارعين فنيين وتدريبهم عملياً على احدث الاعمال الزراعية في فرع او اكثر من فروع الزراعة وتربية الحيوان ، لرفع مستواهم المهني وتمكينهم من استثمار اراضيهم بطرق حديثة او مساعدتهم على الاستخدام في المزارع والاملاك الخاصة .



الشروط الواردة في مرحلة التعليم الزراعي الثانوي .

بدء السنة الدراسية

مدة الدراسة في المدارس الزراعية العملية عشرة اشهر ونصف يحدد تاريخ ابتدائها وانتهائها وفقاً لاهمية الاعمال الزراعية التي تجري في المنطقة القائمة فيها المدرسة .

الجهاز التعليمي

يتألف الجهاز التعليمي من اساتذة مهندسين زراعيين ومدربين منتسبين للملاك الدائم كما يلي :

عدد	
١	مدير - مهندس زراعي
١	مهندس زراعي
١	مساعد في زراعي
١	مساعد في مهني

يضاف الى هذه الوظائف وظيفة مهندس زراعي اخصائي بتربية الحيوان ومساعد في مهني بيطري .

نظام معيشة الطلاب

هو نظام داخلي كما هي الحال في المدرسة الزراعية الفنية .

وعليه ان يقدم طلباً الى دائرة التعليم الزراعي او الى المصلحة الزراعية الاقليمية في المحافظة قبل اسبوع من موعد المباراة مرفقاً بالمستندات التالية :

- صورة اخراج قيد .
- نسخة عن سجله العدلي على ان لا يعود تاريخها الى اكثر من شهر واحد من تاريخ تقديم الطلب .
- شهادة صحية من طبيب رسمي في وزارة الصحة العامة .
- افادة عن مستوى الدروس التي تابعها .

ب - مواد المباراة :

يخضع المرشحون لمباراة تؤخذ مواضيعها من منهاج التعليم الابتدائي وتشتمل على اختبارات زراعية تطبيقية .

اللائحة الفاحصة

تنظم مباراة الدخول وتعين اللجان الفاحصة بقرار من المدير العام لوزارة الزراعة .

تعيين الطلاب ، رسم الدخول :

يخضع تعيين الطلاب كما يخضع رسم الدخول لنفس


### منهاج التعليم

يشمل منهاج التعليم الزراعي العملي دروساً عملية في الحبوب الزراعية المختلفة من زراعة الأشجار المثمرة والخضر والمحاصيل الحقلية وتربية الدواجن والمواشي والنحل ومكافحة الحشرات والأمراض واستعمال الآلات الزراعية وسوى ذلك من الأعمال التي تؤهل الطالب إلى تحسين طرق الاستثمار الزراعي .

تتخذ الأعمال الزراعية الموسمية في منطقة المدرسة أساساً لبرنامج التدريس وتعطى المعلومات الفنية اللازمة ٢٥٪ من أوقات دوام العمل المدرسي حسبما تقتضيه هذه التطبيقات العملية التي تشغل ٧٥٪ من أوقات الدوام الرسمي .

تضع إدارة المدرسة بياناً مفصلاً بالعمليات التطبيقية والاسس العملية التي تركز عليها والمواسم الملائمة لاجرائها .

وتعطى الدروس وفقاً لتفاصيل هذا البيان الذي يجب ان يقرن مسبقاً بموافقة المصلحة الفنية المختصة .



تجهز المدارس الزراعية بالوسائل الإيضاحية التي تنمي عند الطالب المعلومات الفنية .

وسيكون لكل مدرسة اختصاصات موزعة كما يلي :

- ١ - في تربية الحيوان - تربية الدواجن
- تربية المواشي وصناعة الالبان والاجبان
- ٢ - في الزراعة
  - آ - المشاتل والبستنة
  - ب - اعمال المكافحة
  - ج - قيادة الجرارات وصيانتها
  - د - زراعة المحاصيل

نظام الامتحانات :

أ - تقسيم الامتحانات :

تقسم الامتحانات الى قسمين :

- الامتحانات الفصلية

- الامتحانات النهائية

تجري الفحوص الفصلية في نهاية كل فصل وتشمل جميع الدروس التي اعطيت خلال هذا الفصل .

ب - منح الشهادة :

يمنح مدير عام وزارة الزراعة الطلاب الناجحين في امتحان آخر السنة شهادة التدريب الزراعي العملي .

## النظام الداخلي للمدارس الزراعية الرسمية

أ - مجلس الاساتذة :

يتألف هذا المجلس من مدير المدرسة رئيساً والهيئة التعليمية اعضاء ومهمة هذا المجلس درس واقرار كل امور المدرسة الداخلية وتذليل العقبات ضمن القانون والنظام .

يجتمع هذا المجلس مرة كل ثلاثة اشهر على الاقل بناء على دعوة من رئيسه او بناء على طلب استاذين .

يتخذ هذا المجلس صفة مجلس تأديبي عند الاقتضاء .

ب - التغيب :

اذا تجاوز غياب الطالب خلال سنة دراسية ، الخمسة عشر يوماً ، دون عذر مشروع او ٤٥ يوماً بعذر مشروع يحرم من التقدم لامتحانات الترفيع وللامتحانات النهائية سواء كان هذا الغياب متواصلاً او منقطعاً ، وتقطع بالتالي عن الطالب المنحة المدرسية عند تجاوز حد الغياب المذكور ويفصل من المدرسة .

– العطلة الصيفية الكبرى التي تبدأ في الاسبوع الاخير من شهر حزيران من كل سنة .

د – العقوبات :

تفرض العقوبات التالية على الطلاب الذين لا يتقيدون بالنظام الداخلي :

١ – التنبيه

٢ – حسم قسط من المنحة

٣ – الطرد الموقت

٤ – الطرد النهائي

يفرض العقوبة الاولى والثانية مدير المدرسة . اما عقوبة الطرد

الموقت والنهائي فتفرض وفقاً للشروط التالية :

الطرد الموقت :

يحق لمدير المدرسة ان يطرد الطلاب لمدة لا تتجاوز اليومين ، بناء على قرار المجلس التأديبي . واذا كانت

اذا تجاوزت مدة غياب الطالب الاسبوعين بدون عذر شرعي في بدء السنة الدراسية فلا يجوز قبوله معها كانت الاعذار .

واذا تغيب اثناء الامتحانات الفصلية وبعذر مشروع ، يحق لمدير المدرسة ان يجري للطلاب امتحاناً خاصاً ، بالمواد التي تغيب عنها بعد عرض الامر على مجلس الاساتذة وموافقة رئيس دائرة التعليم الزراعي .

اما اذا وقع التغيب خلال الامتحانات النهائية ، وكان جزئياً ، فيحق للطلاب إعادة الامتحان للمواد التي تغيب عنها في شهر تشرين الاول من السنة الدراسية المقبلة .

ج – العطل المدرسية :

ان الفرص المحددة قانوناً هي :

– يوم الاحد وبعده ظهر يوم السبت من كل اسبوع .

– العطل المدرسية الفصلية التي يحددها المدير العام لوزارة الزراعة بموجب مذكرة ادارية يصدرها لهذه الغاية .

– الاعياد الرسمية .

مدة الطرد تتجاوز اليومين وتنقص عن الاثني عشر يوماً  
 فيفرضها رئيس مصلحة الشؤون الفنية المشتركة بناء على  
 اقتراح رئيس دائرة التعليم الزراعي .  
 اما اذا تجاوزت مدة الطرد الاثني عشر يوماً فيفرضها  
 المدير العام لوزارة الزراعة ، بناء على اقتراح رئيس  
 مصلحة الشؤون الفنية المشتركة .

الطرد النهائي :

لايتم الطرد النهائي الا بقرار وزاري وبناء على اقتراح  
 المدير العام لوزارة الزراعة .

## الخلاصة

هذه لمحة عن نهضة التعليم الزراعي الرسمي في لبنان وهي  
 ولا شك نهضة لها اثرها الفعال في تطوير دخلنا الزراعي وزيادته  
 وبالتالي المساهمة في تنمية دخلنا الوطني .

وتطوير التعليم الزراعي في بلد كلبان، يعتمد ثلث سكانه  
 تقريباً في معيشتهم على الزراعة امر يتطلب من المواطنين المساهمة  
 الفعالة فلا يحجمون عن ارسال ابنائهم الى المدارس الزراعية  
 يتلقون فيها العلم الزراعي الحديث والخبرة العملية وفقاً لمستواهم  
 العلمي بحيث يتأمن لهم من ذلك الاعداد اللازم للمحافظة على  
 زراعة هذا البلد ويحد بالتالي من هجرة القرية للاتجاه نحو  
 اعمال لا تتركز في الواقع على اساس ثابتة ، ثبوت العمل الزراعي  
 في مختلف قطاعاته .

## النشرات السابقة

نشرة رقم ١	تفريد اشجار الحمضيات	نشرة رقم ٣٩	المرسوم التطبيقي للجمعيات التعاونية في لبنان - الجزء الثاني
نشرة رقم ٢	مرض الشوكولاته على البطاطا	نشرة رقم ٤٠	تربية طرائد الصيد - الحجل
نشرة رقم ٣	مكافحة نمشة الحمضيات	نشرة رقم ٤١	حفار ساق اللوزيات
نشرة رقم ٤	لفحة البطاطا والبندورة	نشرة رقم ٤٢	تربية طرائد الصيد - الفري
نشرة رقم ٥	انتخاب مطاعم الحمضيات وتطعيمها	نشرة رقم ٤٣	مرض الاسهال الاحمر عند الدجاج
نشرة رقم ٦	نمحص الارض	نشرة رقم ٤٤	الطرق الوقائية من التهاب الفروع عند الابقار
نشرة رقم ٧	التحليل الكيماوي للتربة		
نشرة رقم ٨	التعاون الزراعي		
نشرة رقم ٩	زراعة اللوز في لبنان		
نشرة رقم ١٠	تقليم الزيتون		
نشرة رقم ١١	كيف تحفظ صحة البقرة الحامل		
نشرة رقم ١٢	الحمى الجعراوية أو مرض العنحال		
نشرة رقم ١٣	تقليم اشجار التفاح		
نشرة رقم ١٤	تغذية النحل لزيادة محصول العسل		
نشرة رقم ١٥	مزارب الدجاج ومتطلباتها الفنية		
نشرة رقم ١٦	التسمم بالادوية الزراعية		
نشرة رقم ١٧	مرض الاكياس المائية «اكياس الكلاب»		
نشرة رقم ١٨	مكافحة ذبابة الزيتون		
نشرة رقم ١٩	تربية النحل الحديثة		
نشرة رقم ٢٠	مكافحة ذبابة الفاكهة		
نشرة رقم ٢١	تلقيح الابقار اصطناعياً		
نشرة رقم ٢٢	مرض الحمى القلاعية		
نشرة رقم ٢٣	حضانة الصيصان وتربيتها		
نشرة رقم ٢٤	مرض القشرة السوداء على البطاطا		
نشرة رقم ٢٥	قصة الدودة الوحيدة		
نشرة رقم ٢٦	تربية سمك التيلابيا		
نشرة رقم ٢٧	مكافحة العقم عند الابقار		
نشرة رقم ٢٨	حماية الجمعية التعاونية في المبادية		
نشرة رقم ٢٩	سمك الكارب		
نشرة رقم ٣٠	تربية الضفادع		
نشرة رقم ٣١	سادات الرياح		
نشرة رقم ٣٢	مرض عين الطاووس على الزيتون		
نشرة رقم ٣٣	تربية سمك الترويت		
نشرة رقم ٣٤	الطيور والمصافير المفيدة للزراعة والبلاد		
نشرة رقم ٣٥	مرض التبقع على التفاح والاجاص		
نشرة رقم ٣٦	زراعة الحلبيون		
نشرة رقم ٣٧	قانون الجمعيات التعاونية في لبنان		
نشرة رقم ٣٨	المرسوم التطبيقي للجمعيات التعاونية في لبنان - الجزء الاول		

الجمهورية اللبنانية  
مكتب وزير الدولة لشؤون التسمية الإدارية  
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام